[209] 62 - باب استحباب استفراه الضحايا (19001) 1 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم: استفرهوا (1) ضحاياكم فإنها مطاياكم على الصراط. وفي (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن موسى بن جعفر البغدادي، عن عبيدا ابن عبد ا، عن موسى بن إبراهيم، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله وذكر مثله (2). 63 - باب عدم جواز الاطعام من لحوم الاضاحي عن كفارة اليمين (19002) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن علي بن أحمد ابن محمد، عن محمد بن أبي عبد ا الكوفي، عن سهل بن زياد، عن الحسين بن يزيد، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عليه السلام ان عليا عليه السلام سئل هل يطعم المساكين في كفارة اليمين من لحوم الاضاحي ؟ قال لا لانه قربان عزوجل.

الباب 62 فيه حديث واحد 1 - الفقيه 2: 138 / 590. (1) دابة فارهة: نشيطة حادة قوية. (النهاية 3: 441). (2) علل الشرائع: 438 / 1. الباب 63 فيه حديث واحد 1 - علل الشرائع: 438 / 1. (*)